ان شاء الله الا ان يشاء الله بمشيئة الله اي وهذا هو الاصل
بالضم قال المبرد والمتاخرون هو وضع بنا على حركة ظهرا
بالغايات كقبل وبعد فعلى هذا يجوز ان يكون اسم ليس
وان يكون خبرها وقال الاخفش ضم اعراب لانه ليس
اسم زمان ولا اسم مكان بل هو كلا وبعض لكن حذف المضاف
اليه ونوي لفظه قاله الدماميني وبالفتح ظاهره انه فتح
بنا ووجه ان الاسماء المتوغلة في الابهام كمثل وغير تجوز بناؤها
على الفتح اذا اضيفت لمبني كالضمير فعلى هذا يجوز الامران
والاجود البناء ويصح جعله فتح اعراب لنية لفظ المضاف اليه
المحذوف وبالتنوين اي فيجيء الى التنوين المذكور تنكيرها
وشبهها هما الرفع والنصب فالحركة عند التنوين اعرابية
تقع صلة الموصول اي في ظاهر اللفظ والا فالاولى في الحقيقة
جزء صلة انه قد يقع مبتدا ومعمول الصلة ان اقيمت كذا
قال الدماميني وفيه نظر اذ الظاهر ان غيرا
كسوى في الوقوع صلة على تقدير مبتدا حذف لطول الصلة
بالاضافة كذا قال بعضهم وقال الدماميني بعد ان ذكر ان
سواء في جاء الذي سواك خبر الصلة ان قدر مبتدا فجملة
ومعموله الصلة ان قدر ثبت قبله ما وقعه وعلى التقدير الاول
اعني تقدير المبتدا فلا اختصاص لسوى بذلك بل يجوز
في غيرها مما اري بلا شروط نحو جاء الذي ابوه غير جاهل ومع
غير ابي بشروط طول الصلة نحو جاء الذي غير صارع ابوه محمد
ومع عدم الطول شاذا عند البصريين وقياسا عند
الكوفيين اهو وهو مندرج في عدم الالتفات في طول الصلة

باضافتها

باضافتها يعني وبسط اعترض بانه ينافي ما قدمه عن اهل اللغة
من انه لا احد منهم يقول ان سوى عبارة عن مكان او زمان لانها
اذا كانت بمعنى وسط كانت عبارة عن مكان واجيب بان محل
ما قدمه عنهم اذا وقعت في تراكيب الاستثناء وما نحن فيه
ليس كذلك وقد اسلفنا من باب الظرف الكلام على لفظ وسط
فيقصر مع الكسر اي او الضم وبهما قرئ قوله تعالى لا تخلفه
نحن ولا انت مكانا سوى مكانا سويا اي مستويا اي منتويا
طريقنا اليه وطريقه اليه كما قاله المفسرون فتحقق التعدد
القدر يقتضيه الاستواء سواء والعدم خبر سواء صفة
لرجل والمختار في العدم النصب على المعية لضعف العطف
لفظا العدم الفصد كما قالوا ويشكل عليه عندي ان الاستواء يقتضي
متعددا فيكون العطف واجبا كما في اشتركا زيد وعمرو
واما قولهم استوى الماء والخشبة بالنصب فليس الاستواء
فيه بمعنى التماثل بل بمعنى الارتفاع او الاستقرار على
ما يظهر فتامل عن الواحد فما فوقه اي ويعطف على ضميرها
في الاول شيء يتحقق به التعدد اذ الاستواء لا يعقل الا بين
متعدد فائدة قولي ما اعترض به هنا اي اسم مصدر فايدة
اخبرني قول تعالى ان الذين كفروا سواء عليهم انذرتهم ام لم
تنذرهم كون سواء خبرا عما قبلها فما بعدها في تاويل المصدر
مبتدا او مبتدا اما بعدها في تاويل المصدر خبر ولا يبعد ان
الاستفهام واجب التقدير فلا يكون فاعلا ولا مبتدا اي خبرا
ولا خبرا مقدما لان الفاء هذه النكرة مسبوقة بالاستفهام
وجرت للمشاكلة فان قيل لم لا حد الامرين وما يتعلق بها

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)